



منشور تعريفات (رقم ٦٦) لسنة ٢٠٢٢

السادة جمرك /

تحية طيبة وبعد،

مرفق طيه عدد (٣) قرارات السيد الأستاذ الدكتور / رئيس هيئة الدواء المصرية - (محملة على CD) الخاصة بابغاء بعض المواد الداخلة في انتاج الادوية من الضريبة على القيمة المضافة وفق البند رقم (٥٥) فقرة /ب من قائمة السلع والخدمات المغفاة من الضريبة على القيمة المضافة المرافق لقانون (٦٧) لسنة ٢٠١٦ والمعدل بالقانون رقم (٣) لسنة ٢٠٢٢ وفقا لكتاب السيدة الأستاذة / رئيس الإدارة المركزية للدراسات الضريبية - مصلحة الضرائب المصرية.

وبيانها كالتالي:-

- ١- قرار رئيس الهيئة رقم (٤٥٤) لسنة ٢٠٢٢ بابغاء عدد (٢٣٤) مادة لعدد (١٣) شركة من الضريبة على القيمة المضافة وبالشروط الموضحة بالقرار.
- ٢- قرار رئيس الهيئة رقم (٥٧٣) لسنة ٢٠٢٢ بابغاء عدد (١٧٥) مادة لعدد (١٠) شركات من الضريبة على القيمة المضافة وبالشروط الموضحة بالقرار.
- ٣- قرار رئيس الهيئة رقم (٥٨١) لسنة ٢٠٢٢ بابغاء عدد (١٨٠) مادة لعدد (١٣) شركة من الضريبة على القيمة المضافة وبالشروط الموضحة بالقرار.

رجاء التفضل بالإهاطة والتنبيه باتخاذ الملازم نحو اذاعته على الادارات المختصة التابعة لسيادتكم.

ونفضلوا سيادتكم بقبول وافر الاحترام والتقدير،

رئيس الإدارة المركزية
للتعريفة والقيمة والمنشأ

عليها / ايمان ابراهيم
١٠/٤

مدير عام
الإدارة العامة للتعرفة

ادارة تأكيد
د/ ايمان ابراهيم كامل

مدير إدارة
الضرائب غير الجمركية

عنها / الفوزان ناروئي طه
هالة محمد مصطفى